وزارة النقل
الهيئة العامة للطرق والكباري والنقل البري
الإدارة المركزية لهندسة وسلامة الطرق

الهيئة العامة للطرق و الكباري

دفتر شروط ومواصفات أمر اسناد مباشر رقم ( ) لسنة ٢٠٢٤

عملية : اعمال التخطيط على الساخن على الطريق الصحراوى الغربى من حدود المنطقة مع اسيوط من الكم ٤٥١ حتى الكم ٤٧٣ اتجاة قنا – بالأمر المباشر

إشراف المنطقة الثامنة (قنا)

تاريخ فتح المظاريف: الساعة الثانية عشر ظهر يوم / / ٢٠٢٤

ثمن دفتر الشروط :

عدد الصفحات التى يضمها الدفتر ( ) بما فيها عدد ( ) رسم

دفتر المواصفات القياسية للهيئة العامة للطرق والكبارى لسنة ١٩٩٠ يعتبر متمما لهذا الدفتر ، مع مراعاة التعديلات الواردة به

رئيس الادارة المركزية	رئيس الادارة المركزية	رئيس الإداره المركزيه
منطقة الثامنة (قنا)	لهندسة وسلامة الطرق	لبحوث الطرق
مهندس/	مهندسة/	مهندسة /
' عماد حسين '	' سوزان عبد العزيز '	' منار عبد الهادى '

رئيس الإدارة المركزية	رئيس قطاع التنفيذ و المناطق
للشئون المالية و الإدارية	
محاسب /	مهندس /
' شكرى فؤاد شكرى '	' محسن محمد زهران '

ملحوظات هامة :-

على المقاول التوقيع والختم على كل صفحة من صفحات هذا الدفتر .

فهرســـت

عملية : اعمال التخطيط على الساخن على الطريق الصحراوى الغربى من حدود المنطقة مع اسيوط من الكم ٤٥١ حتى الكم ٤٧٣ اتجاة قنا – بالأمر المباشر

إشراف المنطقة الثامنة (قنا)

فهـرس ٢

موضوع العطاء ٣

قائمة بالحد الأدنى اللازم من الآلات والمعدات ٤

قائمة أثمان العملية ٥

ملحوظات قائمة الأثمان : ٦

بيان الأعمال الموضحة بقائمة الأثمان ٧

الاشتراطات الخصوصية ٨

الشروط الخصوصية للعملية ٩

القسم الأول : تقديم العطاء ١٠-١١

الشروط المالية للعطاءات المقدمة للهيئة ١٢-١٣

القسم الثانى : الشروط العمومية لأعمال الطرق والكبارى ١٤-١٥

الشروط العمومية ١٦

نموذج حرف (أ) : ١٧

تعهد / ١٨

نموذج تأمين حركة المرور بموقع العمل ١٩

موضوع العطاء

امر اسناد مباشر من الهيئة العامة للطرق والكبارى فى العملية التالية: -

عملية : اعمال التخطيط على الساخن على الطريق الصحراوى الغربى من حدود المنطقة مع اسيوط من الكم ٤٥١ حتى الكم ٤٧٣ اتجاة قنا – بالأمر المباشر

إشراف المنطقة الثامنة (قنا)

تتكون العملية بوجه عام طبقاً لما هو مبين بقائمة الأثمان من بنود الأعمال الآتيـة :-

بند رقم (١) اعمال تخطيط الطريق بالبويات المرورية البيضاء علي الساخن(Extruder) سمك ٢,٥مم – بالمتر المسطح .

ويتم التنفيذ طبقا للآتى : -

١ – تعليمات المنطقة المختصة
٢ – دفتر المواصفات القياسية لسنة ١٩٩٠
٣ – الشروط الخصوصية (هذا الدفتر)
٤ – توصيات الادارة العامة لهندسة وسلامة الطرق
٥ – توصيات المعامل المركزية للهيئة
٦ – القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية
٧– الكود المصرى الصادر بالقرار الوزارى رقم ١٦٥ لسنة ١٩٩٨

الآلات والمعدات اللازمة

كحد أدنى لإنشاء البنود الواردة بهذا الدفتر

(دفتر شروط ومواصفات امر اسناد مباشر رقم ( ) لسنة ٢٠٢٤

يراعى ما ورد بالبند رقم (٥١) من المواصفات القياسية لسنة ١٩٩٠ ولن يصرح بالعمل فى أى بند من بنود المشروع إلا بعد معاينة ومعايرة المعدات الواردة والتصريح بإستخدامها .

البند	نوع الآلة	رقم البند بالدفتر القياسى	الحد الأدنى للعدد اللازم
اعمال تخطيط الطرق بالبويات المرورية العاكسة على الساخن بنظام Extruder	خطاطة على الساخن سيارة نقل مواد الدهانات		١ ١

قائمـة أثمان العملية

(دفتر شروط ومواصفات أمر اسناد مباشر رقم ( ) لسنة ٢٠٢٤

عملية : اعمال التخطيط على الساخن على الطريق الصحراوى الغربى من حدود المنطقة مع اسيوط من الكم ٤٥١ حتى الكم ٤٧٣ اتجاة قنا – بالأمر المباشر

إشراف المنطقة الثامنة (قنا)

رقم البند	الكميه	بيان الاعمال	الفئة		الجمله	
			ق	جنيه	ق	جنيه
١	٩٨٧٩ م٢	اعمال تخطيط الطريق بالبويات المرورية البيضاء علي الساخن(Extruder)سمك ٢,٥مم وذلك لتخطيط الطريق على أن يكون عرض الخط المستمر ١٥سم أو ٢٠ سم وذلك وفقا للمواصفات البريطانية BS١٩٨٩:٣٢٦٢ أن يكون نسبة أكسيد التيتانيوم ٦% وبودرة الزجاج الداخلية ٢٠% والنسبة الخارجية ١٠% والمادة الرابطة ٢٠% والمواد المالئة النسبة المتبقية على أن تكون الخطوط الجانبية مستمرة و خط المحور متقطع (٤م مدهون +٨م بدون دهان) طبقا للشروط والمواصفات واصول الصناعة وتعليمات المنطقة المشرفة . (فقط وقدرة تسعة الاف وثمانمائة تسعة وسبعون متر مسطح لا غير)				

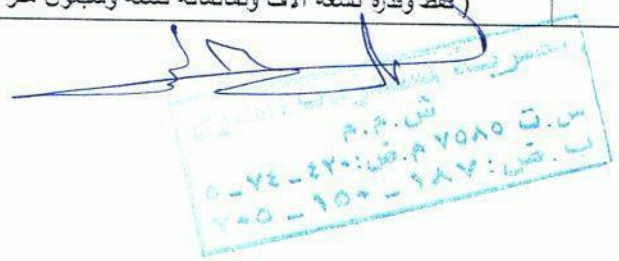

ملحوظات قائمة الأثمان

(١) رقم كل بند من بنود الموجز فى قائمة الأثمان يوضح بنفس الرقم فى بيان الأعمال الموضحة للبنود الواردة بها .
(٢) العملية غير قابلة للتجزئة .
(٣) كل عطاء او ملحق يرد بعد الساعة الثانية عشرة ظهراً وهو الميعاد المحدد لفتح المظاريف لا يلتفت إليه .
(٤) تلتزم الشركة بتقديم برنامج زمنى قبل البدء فى التنفيذ .
(٥) كل ما يدون خارج قائمة الأثمان لا يلتفت إليه .
(٦) المواد التى ستستعمل فى الإنشاء لبنود المشروع المختلفة يجب أن تكون مطابقة للمواصفات الموضحة بدفتر الشروط والمواصفات القياسية طبعة ١٩٩٠ وهذا الدفتر .
(٧) على المقاول (الشركة) أن يوقع على التعهد الملحق بهذا الدفتر بالعملية بإستخدام ما لا يقل عن ٢٥ % من العمال من أولئك الموسميين والمدرجة أسماؤهم فى مكاتب العمل التابعة لوزارة العمل وذلك طبقاً للقرار الجمهورى رقم ٢١٨لسنة ١٩٦٠
(٨) للهيئة الحق فى زيادة أو نقص ٢٥ % من إجمالى قيمة العملية بنفس أسعار وشروط قائمة الأثمان وليس للشركة الحق فى الإعتراض أو طلب زيادة فى الأسعار نتيجة الزيادة أو النقص .
(٩)الأسعار التى يتقدم بها المقاول تعتبر على أساس الشروط الموضحة بالدفتر وأى تعديل للشروط والمواصفات لا يلتفت إليه
(١٠) على المقاول ان يقدم الفئة التحليلية قبل اصدار امر الاسناد
(١١) كل عطاء لا يكون مصحوبا بالتأمين المؤقت الذي نص عنه فى دفتر الشروط كاملاً يصير اهماله ولا يلتفت إليه
(١٢) الهيئة غير مسئولة ولا تتحمل أى أتاوات أو أى رسوم تفرضها أى جهات أخرى على الشركات المنفذة وتحت أى مسمى نتيجة لإستخدامها الأتربة ومواد الرصف من المحاجر بأنواعها المختلفة وكذلك لا تتحمل الهيئة أى زيادة تطرأ فى إجور العمالة وليس للشركة الحق فى المطالبة بأى فروق فى أجور العمالة حتى ولو صدرت به قرارات سيادية .
(١٣) الشركة مسئولة عن المحافظة على سلامة المرافق بالطريق سواء كابلات كهربائية أو تليفونية أو إشارة أو أى مرافق أخرى تتبع جهات خارجية ويجب على الشركة التنسيق اللازم مع هذه الجهات .
(١٤) المقاول (الشركة) مسئول مسئولية كاملة عن العملية حتى الإستلام النهائى وعليه أن يتخذ كافة الإحتياطات اللازمة دون حدوث أى أضرار قد يقع للأعمال التى تمت بفعل العوامل الطبيعية أو بأى سبب آخر وعلى المقاول إعادة إنشاء أو إصلاح أى جزء أصابه الضرر بأى من الأسباب السابق ذكرها قبل التسليم النهائى بمعرفته وعلى حسابه إلا فى حالة القوة القاهرة حينما يكون الضرر ناجماً عن أسباب لا يمكن توقعها وخارجة عن إرادة المقاول (الشركة) وكان حدوثها دون خطأ أو إهمال من المقاول (الشركة) ويقصد بالقوة القاهرة الزلازل – الفيضان – المطر الغزير – والسيول أو الإعصار أو أية ظواهر طبيعية أخرى فإن إصلاح الآثار الناتجة عن فعل القوة القاهرة يكون بمعرفة المقاول وعلى حساب الهيئة ويكون للمقاول الحق فى زيادة مدة العملية طبقاً لحجم الآثار الناتجة عن ذلك .
(١٥) على الشركة أن ترفق كشفا بالمعدات التي يمتلكها وسنة صنعها وأماكن تواجدها
(١٦) على المقاول تقديم سابق خبرته فى تنفيذ الطرق السريعة سواء بالهيئة او جهات مساوية وأى ملاحظات أخرى يرى أنها تفيد فى اضافتها .
(١٧) عدم السماح لمقاولى الباطن بالعمل فى المشروع قبل اعتمادة من الهيئة .
(١٨) للهيئة الحق في اجراء الاختبارات المعملية بالمعامل المركزية أو أى جهة أخرى معتمدة خصما على حساب الشركة .

بيان الأعمال الموضحة بقائمة الأثمان

دفتر الشروط الخصوصية رقم ( ) لسنة ٢٠٢٤

بند رقم (١) اعمال تخطيط الطريق بالبويات المرورية البيضاء علي الساخن(Extruder)سمك ٢,٥مم

- بالمتر المسطح

اعمال تخطيط الطريق بالبويات المرورية البيضاء علي الساخن(Extruder)سمك ٢,٥مم وذلك لتخطيط الطريق على أن يكون عرض الخط المستمر ١٥سم أو ٢٠ سم وذلك وفقا للمواصفات البريطانية BS١٩٨٩:٣٢٦٢ أن يكون نسبة أكسيد التيتانيوم ٦% وبودرة الزجاج الداخلية ٢٠% والنسبة الخارجية ١٠% والمادة الرابطة ٢٠% والمواد المالئة النسبة المتبقية على أن تكون الخطوط الجانبية مستمرة و خط المحور متقطع (٤م مدهون +٨م بدون دهان) طبقا للشروط والمواصفات واصول الصناعة وتعليمات المنطقة المشرفة .

الأشتراطـات الخصوصيـــة

اولا : أعمال التخطيط بالبويات المرورية على الساخن (Extruder)

١ - يجب أن تقوم الشركة المنفذة بتأمين سلامة العاملين وتنظيم حركة المرور اثناء التشغيل.

٢ – أعمال تخطيط الطرق بالبويات العاكسة " الثرموبلاستيك على الساخن " EXTRUDER

٣ – يجب أن يكون عرض خط الأجناب ١٥ سم أو ٢٠سم وخط المحور ١٥ سم وبسمك لا يقل عن ٢,٥ ملي

٤ – فترة الضمان للخطوط المنفذة عامان من تاريخ الاستلام الأبتدائى او تاريخ نهو الاعمال .

٥– لجنة الاستلام يصدر بها قرار من السيد المهندس / رئيس قطاع التنفيذ والمناطق بعد نهو الاعمال

٦ – على المقاول حماية الخطوط حتى لا تتعرض لحركة السيارات لمدة لا تقل عن ثلاثين دقيقة وحتى تمام الجفاف مع تأمين مواقع العمل بمقطورة مجهزة عليها سهم إضاءة أصفر متقطع والتشديد على إرتداء طاقم التشغيل ملابس الأمان والتى تتمثل فى قميص الأمان العاكس وخوذة وقفازات أمان وأحذية أمان وكمامة لحماية الجهاز التنفسى

٧ – للهيئة الحق في أخذ عينات من البويات المرورية قبل وأثناء التشغيل للإختبار بالمعامل المعتمدة بمعدل عينة كل ٥٠ كم.

٨– على المقاول استخدام البويات وبودرة الزجاج من النوع الجيد التي تحقق النتائج التالية :-

أ – الأنعكاس بأستخدام جهاز ZRM 6013Reflectometer لايقل عن ١٥٠ Mcd.M-2.Lx

عند الإستلام الإبتدائى و ١٠٠ فى نهايه السنه الاولى و ٧٥ في نهاية السنة الثانية.

ب – التالق لايقل عن عن ٧٥ Mcd.M-2.Lx-1 بأستخدام جهاز ZRM 6013Reflectometer

٩– على المقاول إستخدام الخامات التى تحقق الكميات الأتية :-

١) نسبة المادة الرابطة ٢٠±٢%

٢) نسبة بودرة الزجاج الداخلية ClassA ٢٠ % حد أدنى والخارجية ClassB ١٠ % وحدود السماحية ١٠% من كل نسبة على حدة.

٣) نسبة أكسيد التيتانيوم ٦%Type A(Anatase)& Type R(Rutile)

الشـــروط الخصوصيـــة

دفتر شروط ومواصفات أمر اسناد مباشررقم ( ) لسنة ٢٠٢٤

خاصة بالأعمال المذكورة فى دفتر المواصفات القياسية للهيئة العامة للطرق والكبارى لسنة ١٩٩٠ ، مع مراعاة التعديلات التى تنص عليها المواصفات الانشائية وبيان الأعمال سواء بالحذف أو الاضافة أو التغيير وتلغى تلقائيا المواد التى لا تدخل فى العمل المطلوب ولا تتصل به .

قسم أول : تقديم العطـاء : البند رقم (١) الى البند رقم (٢)

قسم ثان : شروط عمومية : ،، ،، (١١) ،، ،، ،، (٤٤)

ويتم التنفيذ طبقا للآتى : .

١ - تعليمات المنطقة المختصة

٢ - الشروط والمواصفات القياسية لسنة ١٩٩٠

٣ - الشروط الخصوصية (هذا الدفتر)

٤ - توصيات المعامل المركزية للهيئة

٥ - توصيات الإدارة المركزية لهندسة وسلامة الطرق

٦- القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية

٧- الكود المصرى الصادر بالقرار الوزارى رقم ١٦٥ لسنة ١٩٩٨

القســـــم الأول

دفتر شروط ومواصفات أمر اسناد مباشر رقم ( ) لسنة ٢٠٢٤

عملية : اعمال التخطيط على الساخن على الطريق الصحراوى الغربى من حدود المنطقة مع اسيوط من الكم ٤٥١ حتى الكم ٤٧٣ اتجاة قنا – بالأمر المباشر

إشراف المنطقة الثامنة (قنا)

بند رقم (١) : تقديم العطاء :

مادة رقم (١,٠١) موضوع العطاء :

تقبل الهيئة العامة للطرق والكبارى بالقيود والشروط المدونة فيما بعد عطاءات

عملية : اعمال التخطيط على الساخن على الطريق الصحراوى الغربى من حدود المنطقة مع اسيوط من الكم ٤٥١ حتى الكم ٤٧٣ اتجاة قنا – بالأمر المباشر

إشراف المنطقة الثامنة (قنا)

مادة رقم (١,٠٢) العطاء يضاف الآتي

عملية : اعمال التخطيط على الساخن على الطريق الصحراوى الغربى من حدود المنطقة مع اسيوط من الكم ٤٥١ حتى الكم ٤٧٣ اتجاة قنا – بالأمر المباشر

إشراف المنطقة الثامنة (قنا)

مادة رقم (١,٠٣) موعد وكيفية تقييم العطاءات :

تم اسناد العملية بالأمر المباشر

بند رقم (٣) : تنفيذ العقد :

مادة رقم (٣,٠٢) تعيين المندوب الفني للمقاول (الشركة) :

تقوم الشركة بتعيين (عدد ١) مهندس بكالوريوس هندسة خبرة خمس سنوات في الاعمال المطلوبة واذا قصرت في استخدامه أو تعيينه أو استبداله بآخر خلال سبعة أيام من تاريخاخطارها بخطاب موصى عليه يلتزم بدفع غرامة قدرها (مائتان جنيه) عن كل يوم دون وجود المهندس بموقع العملية مشرفا على عمله ..... الخ .

مادة رقم (٣,١١) تنفيذ العقد وغرامة التأخير :

يتبع ما ورد في هذه المادة علما بأن مدة تنفيذ العملية هى (شهر) من تاريخ استلام المتعاقد للموقع أو جزء منه

بند رقم (٤) : يتبع ما جاء بالبند ويضاف الآتـــى :

مادة رقم (٤,٠١) التأمين على العاملين بالهيئـــة :

يلتزم المقاول بالتأمين ضد حوادث العمل لدى احدى شركات التأمين المعتمدة لصالح العاملين من قبل الهيئة بجهاز الاشراف على العملية أو العاملين بالهيئة أثناء تأدية أعمال تخص العملية (يعتبر ضمن تأدية الأعمال الانتقال من السكن الى مكان العمل ذهابا وعودة) .

ويبدأ التأمين بعد توقيع العقد مباشرة وحتى الموافقة على الإستلام الابتدائى للعملية ويكون التأمين بالفئات المبينة بعد : -

٢	مهنـدس	:	٥٠٠٠٠ (خمسون ألف جنيـه)
٢	مساعد مهندس أو ملاحظ فنى	:	٣٠٠٠٠ (ثلاثون ألف جنيـه)
٢	سائق معدة أو سيارة ومن في حكمهم	:	١٥٠٠٠ (خمسة عشر الف جنيـه)
٢	عامل عـادى	:	١٠٠٠٠ (عشرة آلاف جنيـــه)

وعلى المقاول أن يقدم بوليصة التأمين للهيئة قبل إستلامه لموقع العملية وإلا كان للهيئة أنتقوم بالتأمين على حسابه وتحت مسئوليته دون أن تكون ملزمة بذلك .

الشروط المالية للعطاءات المقدمة للهيئة

==========

اولا: التأمين الابتدائى

بند (١) على المقاول المسند اليه العملية تقديم تأمين ابتدائى قدره جنيه يقدر ٥ % عند توقيع العقد

بند (٢) سيتم صرف المستحقات بنظام الدفع الإلكترونى بدلا من اللجوء للصرف بالشيكات الورقيه و على الشركه او المقاول ان يتضمن العطاء المقدم منه رقم الحساب الخاص به و الذى سيتم التعامل على اساسه عند صرف المستحقات .

ثانيا : التأمين النهائى

بند (٣) يجب على المقاول أن يودع فى فترة لا تتجاوز عشرة أيام تأميناً يعادل ٥% من قيمة العملية أو أن يكمل التأمين الابتدائى الى ما يساوى قيمة التأمين النهائى المشار اليه ويتم الاحتفاظ بالتأمين النهائى بأكمله الى أن يتم تنفيذ العقد بصفة نهائية طبقاً للشروط الواردة بدفاتر الشروط العمومية والخصوصية للعملية والنصوص الواردة بالقوانين والقرارات المنظمة لذلك .

بند (٤) المقاول مسئول عن المحافظة على سلامة المرافق التى تتداخل فى منطقة العمل سواء كابلات كهرباء أو كابلات تليفونات او كابلات اشارة او مواسير ... الخ ويجب على مقدم العطاء إجراء التنسيق اللازم مع الجهات المعنية فى هذا الشأن بمعاونة الهيئة .

بند (٥) الاسعار المقدمة من مقدم العطاء بقائمة الأثمان لا بد وان تشمل كافة الرسوم والضرائب بمختلف أنواعها .

بند (٦) الفئات التى يحددها المقاول بجدول الفئات تشمل وتغطى جميع المصروفات والالتزامات اى كان نوعها التى يتكبدها بالنسبة الى كل بند من البنود وكذلك تشمل القيام باتمام جميع الاعمال وتسليمها لجهة الادارة والمحافظة عليها اثناء مدة الضمان طبقا لشروط العقد ويعمل الحساب الختامى بالتطبيق لهذه الفئات بصرف النظر عن تقلبات السوق والعملة والتعريفة الجمركية ورسوم الانتاج وغيرها من الرسوم الاخرى .

بند (٧) لا يجوز للمقاول المطالبة باى زيادة فى الاسعار التى تنتج عن تقلبات العملة فى السوق او عن زيادة الاجور او التأمينات او اثمان الخامات او غير ذلك وعليه ان يتخذ من الاحتياطات ما يكفل استمراره فى تنفيذ العقد بالاسعار التى يتم التعاقد على اساسها ايا كان مبلغ ما يطرا على الاسعار من تقلبات .

بند (٨) يحق للهيئة تعديل كميات او حجم عقودها بالزيادة او النقص فى حدود (٢٥%) بالنسبة لكل بند بذات الشروط والاسعار دون ان يكون للمتعاقد معها الحق فى المطالبة باي تعويض عن ذلك ويجوز فى حالة الضرورة الطارئة وبموافقة المتعاقد تجاوز النسبة المذكورة

بند (٩) على المقاول التوقيع والختم على كل صفحه من صفحات هذا الدفتر ٠

بند (١٠) هذه الاعمال خاضعة لاحكام القانون رقم ٢٠١٨/١٨٢ باصدار قانون تنظيم المناقصات والمزايدات ولائحته التنفيذية ٠

ثالثا : تنظيم التقدم بالشكاوي

بند (١١) في حالة إخلال جهة الطرح بأحكام قانون تنظيم المناقصات والمزايدات الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ أو لائحته التنفيذية يحق لصاحب الشأن التقدم بشكواه إلي مكتب متابعة التعاقدات الحكومية للنظر والبت في الشكوى وتسوية الخلافات ويكون تقديم الشكوى إلي المكتب المذكور وفقاً للمواعيد الآتية :-

الحالة	المدة المسموح بها
شكاوي متعلقة بإجراءات الطرح وكراسة الشروط .	قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف الفنية بيومي عمل علي الأقل .
شكاوي متعلقة بالبت الفني .	قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف المالية بيومي عمل علي الأقل .
شكاوي متعلقة بالبت المالي .	قبل الموعد المحدد للتعاقد بيومي عمل علي الأقل .
شكاوي متعلقة بدخول إجراءات التعاقد حيز التنفيذ .	يتم تقديمها بعد يومي عمل علي الأكثر من صدور القرار الذي يتضرر منه الشاكي .

القسم الثانـــــى

الشروط العمومية لاعمال الطرق والكبارى

تتبع البنود الخاصة بالشروط العمومية لاعمال الطرق والكبارى طبقا لدفتر المواصفات القياسية للهيئة العامة للطرق والكبارى والنقل البرى لسنه ١٩٩٠ (البند رقم (١١) الى رقم (٤٤) مع اضافة الاتى للبنود المذكورة .

بند رقم (١٣) : مسئولية المتعاقد فى المحافظة على المنشآت الصناعية – يضاف الاتى : –

يقر المقاول بأن تسليمه للموقع خاليا من أية معوقات لايحول دون تحمله كامل ا لمسئولية المدنية أو الجنائية من اية اضرار أو إتلافات تصيب الأعمال الصناعية الخاصة بالمرافق العامة الواقعة تحت الطريق أو المجاورة للانشاء المراد عمله نتيجةعدم التنسيق المسبق من الجهات المشرفه على هذه المرافق ولا تكون الهيئة مسئولة الا عن سداد التعويضات اللازمة لنقل هذه المرافق والواقعة تحت الطريق اذا كان وضعها قد تم طبقا لاحكام قانون الطرق العامة وبناء على تصريح مسبق من الهيئة ومتكان نقلها لتنفيذ العملية .

بند (٢٨) : مراقبة المواد – يضاف الآتى : –

لايجوز تعديل أى بند من بنود الدفتر بالزيادة أوالتعديل لنوعية المواد الا بأمر كتابى من المنطقة المختصة وبعد أعتماد من السيد المهندس رئيس قطاع التنفيذ والمناطق .

بند (٣١) : التفتيش على الورش والمعدات والاجهزة – يضاف الاتى :

لايصرح بالعمل فى أى بند من بنود المشروع الا بعد معاينة المعدات التى تستخدم فى هذا البند والتصريح باستخدامها .

بند رقم (٤٠) تنظيم حركة المرور أثناء العمل ويضاف الآتى :-

١ – يراعى فى أثناء تنفيذ العمل أنه سيصير فتح الطريق للمرور فى المدة المحددة للتنفيذ على أن تقفل حارة واحدة وهى التى سيجرى فيها أعمال الإنشاء فقط ويتم مراعاة ما جاء ببقية البند .

٢ – سوف توقع غرامة مقدارها (٢٠٠٠ جنيه) ألفان جنيه عن اليوم الواحد فى حالة عدم قيام المقاول بعمل الإحتياطات اللازمة لتنظيم وتأمين حركة المرور أثناء العمل وأيضاً لتقصيره فى تركيب علامات الإرشاد والتحذير والإنارة ليلاً على الطريق وطبقاً للنموذج المرفق علماً بأن هذا الشرط الجزائى لا ينفى مسئوليته حيث أنه مسئول مسئولية كاملة عما يحدث لجمهور المشاة والراكبين والسيارات من حوادث لتقصيره فى تنفيذ تلك الإحتياطات الواجبة .

٣ – على المقاول تعيين أحد الفنيين مسئولا عن تأمين سلامة المرور أثناء العمل ويتم تسميته من قبل المقاول ويكون لديه خبرة بعملية تنظيم حركة المرور أثناء العمل وسوف توقع غرامة قدرها ٥٠ جنيه (خمسون جنيها) عن كل يوم لا يتواجد فيه مسئول تأمين سلامة المرور بالموقع .

٤ – يلتزم المقاول بسحب العينات من المواد المستخدمة فى التشغيل تحت اشراف المشرفة ولا يتم البدء فى العمل الا بعد سحب العينات للاختبار .

٥ – يلتزم المقاول بتوريد بوية بردورة ابيض اللون بقيمة (٣٥ الف جنية) (خمسة وثلاثون الف جنية) الى مصنع علامات الهيئة وفى حالة عدم التوريد يتم توقيع غرامة قدرها ٧٠ الف جنية) (سبعون الف جنية).

بند (٤١) : الإستلام الإبتدائى :

- – يجب على المقاول ان يخطر الهيئة عن اليوم الذى يتم فيه العمل ، و ذلك قبل حلول هذا اليوم باسبوع على الأقل و عند اتمام الأعمال يتم تشكيل اللجنة بأمر من السيد رئيس قطاع التنفيذ و المناطق باستلامها استلام ابتدائى طبقا للاسلوب الفنى المعتمد من الهيئة بحضور المقاول أو مندوبه و فى حالة عدم حضوره بعد اخطاره تقوم لجنة الهيئة بذلك وحدها و يكون المحضر فى هذه الحالة حجة على المقاول و يحرر محضرا من ثلاث صور عن عملية الإستلام الإبتدائى و تسلم صوره منه للمقاول أو مندوبه و اذا لم يكن حاضرا فيثبت غيابه ، و فيما يتعلق بإمضاء المحضر و ما قد يكون لدى المقاول من اعتراضات بشأنه فانه يجرى طبقا لنصوص المادة رقم ٦,٠٦ الخاصة بسحب العمل من المتعاقد .
- و يضاف الأتى :

على الشركة (المقاول) أن يقوم بتقديم جميع التسهيلات اللازمة لإنهاء جميع اجراءات التقييم للجنة التقييم حيث لا تتأخر اللجنة عن شهرين من تاريخ صدور قرار التقييم .

بند (٤٢) : مدة الضمان :

- فترة الضمان للتخطيط بالبويات المرورية على الساخن بنظام ال extruder (عامان) من تاريخ الاستلام الأبتدائى أو تاريخ نهو الأعمال .

الشـــروط العموميـــة

بند رقم (٤١ أ) معدل :

الاستلام الابتدائى : -

يتم الاستلام الابتدائى بمعرفة اللجنة المشكلة بقرار السيد المهندس / رئيس قطاع التنفيذ و المناطق لهذا الغرض وموافقتها النهائية المعتمده على تمام تنفيذالأعمال المطلوبة طبقا للشروط والمواصفات هى الاساس فى تحديد بداية فترة الضمان المنصوص عليها فى العقد

على أن تقوم اللجنة بأعمال الفحص والمعاينة وتقديم التقرير الابتدائى اللازم متضمنه رأيها فى تقييم العملية والموافقة على الاستلام الابتدائى أو ارجاءالتقييم والاستلام الابتدائى لحين تمام تعديل أو اصلاح ملاحظات قد تراهااللجنة فى المشروع فى مدة اقصاها شهرين من تاريخ اخطارها للمنطقةالمختصة بتمام نهو العمل المتعاقد عليه

أما فيما يختص بصرف المستخلص الختامى للمشروع فإنه يتم بعد الانتهاء من اجراء الاختبارات المعملية وتقييم النتائج طبقا لما هو متبع والانتهاء منها خلال مدةلا تزيد عن شهرين من تاريخ الاستلام الابتدائى .

بند (٤١ ب) معـدل :

تقييم العمليـــــة

اولا : عمومـــــات : -

- يتم تقييم العملية بعد نهو جميع بنود الاعمال المدرجة بقائمة الكميات حسب البند رقم(٤١-أ)
- عند اخطار المنطقة والادارة المركزية بنهو جميع الاعمال يصدر قرار ادارى بتشكيل لجنة مركزية للتقييم مكونه من :

١ - مندوب الادارة المركزية للطرق

٢ - مندوب ادارة ضبط الجودة

٣ - مندوب المعامل المركزية

٤ - مندوب المنطقة التى أشرفت على التنفيذ

٥ - مندوب الشركة القائمة بالتنفيذ .

ثانيا : اجراءات التقييـــــم : -

٢ -١ : تقوم اللجنة المركزية المشكلة بالمرور على المشروع لتقديم تقرير عن سير الأعمال بعد الاطلاع على جميع مستندات العملية كما هومبين بدفتر المواصفات الخاصة لكل عملية (محضر معاينه) .

ثالثا : التقرير النهائـــــى :

٣ -١ : تقوم اللجنة بتقديم تقريرا تفصيليا بنتائج عملها الى الاداراة المركزية لتنفيذ وصيانة الطرق فى خلال مدة أقصاها شهرين متضمنا رأيها فى تقييم العملية .

٣ -٢ : إرجاء التقييم لحين إجراء اصلاحات معيبه بمعرفة الشركة القائمة بالتنفيذ .

نموذج حـــــــرف (أ)

تقديم العطـــــــاء

أنا / نحن الموقع على هذا : .....

المقيم بجهة : .....

المتخذ : .....لا مختارا أو عند .....

من رعايا : ..... أقر / نقر بأنه قد اطلعت على دفتر الشروط الخصوصية

المرفق لهذا الأورنيك وعلى ما يحتويه دفتر المواصفات القياسية للهيئة وبخصوص العملية المذكورة وأخطرت علما بالعمل المطلوب اجراؤه .

وأتعهد / نتعهد اجراء ذلك العمل طبقا للشروط والمواصفات ودفتر المواصفات القياسية والرسومات وأسعارالمبينة بالقائمة المدونة بهذا العطاء.

وأقر / نقر أن وسائل النقل اللازمة لانجاز العمل المطلوب على الوجه الأكمل وفي المواعيد المحددة للانجاز متوفرة لدى/ لدينا ، وأن أتحمل / نتحمل كافة مصاريف النقل وأتعهد / نتعهد أن أقبل / نقبل في نظير القيام بهذا بالعمل المبلغ الذى يساويه الكميات المنجزة فعلا محسوبة بواقع الفئات المبينة بقائمة الأثمان المرفقة بهذا العطاء وفي حالة رسو المناقصة : على أن أتعهد /نتعهد ايداع مبلغ التأمين المنصوص في المادة (٢,٠٣) من دفتر المواصفات القياسية ويبقى هذا العطاء نافذ المفعول وغير قابل للالغاء من وقت ارساله بمعرفتى وبغض النظر عن تاريخ استلامه بمعرفة الهيئة لغاية مدة شهرين ابتداء من اليوم التالى لتاريخ فتح المظاريف وطبقا للوارد بالمواد (١,٠٣)، (١,٠٥) من دفتر المواصفات القياسية .

وأتعهد / نتعهد بأن أقبل / نقبل مد سريان مفعول العطاء للمدة اللازمة متى حالت ظروف قاهرة دون امكان البت في العطاء خلال المدة المقررة لصلاحيتها ، وذلك اذا أخطرتنى / أخطرتنا الهيئة بذلك في الوقت المناسب .

تعهـــــد

أتعهد أن أستخدم / نستخدم مالا يقل عن (٢٥ %) خمسة وعشرون في المائة من العمال الموسميين والمدرجة أسماؤهم في مكاتب العمل التابعة لوزارة الشئون الاجتماعية والعمل .

ويكون هؤلاء العمـــال على نفقتى وتخصم من مستحقاتى لدى الهيئة .

منظومة التحكم المروري بمواقع أعمال الطرق

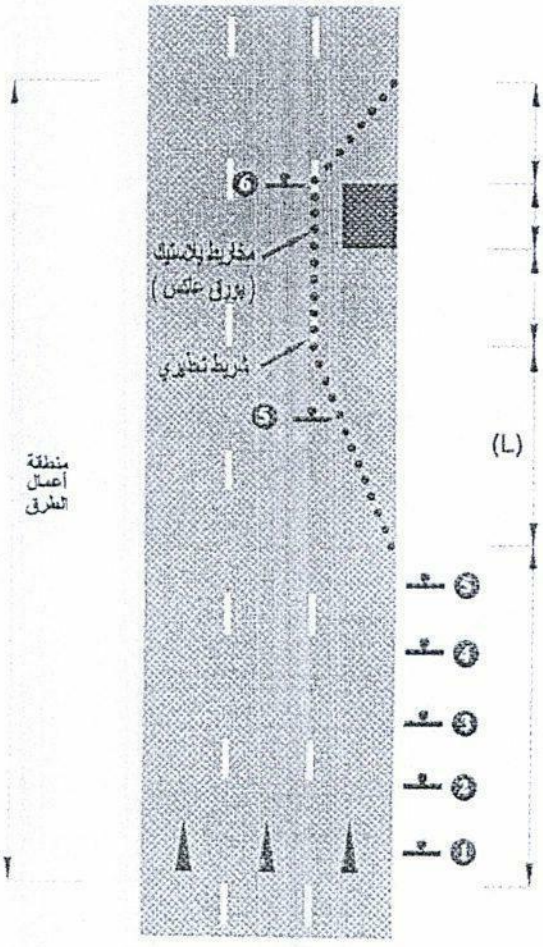

(L) ٠,٥٠ أو أقل — منطقة النهاية

متغيرة — منطقة العمل

من ٠,٥ (L) إلى (L) — منطقة الإستمرار

(L) ٢ إذا كانت تفصل بين منطقتي إنتقال)

لسرعة (S) < ٧٠ كم/س (L) = DS^2 / ١٦٠ — منطقة الإنتقال

لسرعة (S) > ٧٠ كم/س (L) = DS / ١,٦

من ١٠٠ متر إلى ٢كم — منطقة التحذير المسبق

الأطوال المعتادة لمنطقة تغير العرض

L (لمتار)	D (لمتار)	S (كم/س)
٤٠	٤,٠	٤٠
٩٠	٤,٠	٦٠
٣٠٠	٤,٠	٨٠
٢٥٠	٤,٠	١٠٠

L= طول منطقة تغير العرض

D= الإزاحة الجانبية بالمتر

S= سرعة الإقتراب كم/س

إتجاه السير =

رقم العلامة	شكل العلامة	موقع العلامة
1		في بداية منطقة العمل
2		بعد 50م من العلامة السابقة
3		بعد 50م من العلامة السابقة

رقم العلامة	شكل العلامة	موقع العلامة
4		بعد 50م من العلامة السابقة
5		بعد 50م من العلامة السابقة
6		نهاية منطقة العمل

مصرية للاستشارات الفنية
ش.م.م
س.ت ٧٥٨٥ م.ض: ٤٣٠٠-٧٤-٥
ب.ق: ١٨٧ - ٩٥٠ - ٠٠٥